

إستراتيجية السودان أولاً

المرحلة الأولى - مرحلة الحرب الحالية



الجزء الثالث - آليات إنهاء الحرب



البندود 1.6 & 1.7 & 1.8 & 1.9



مركز السودان أولاً

للدراستات والتخطيط الاستراتيجي

Sudan First Center for Strategic Studies and Planning



للإطلاع على الوثيقة الكاملة والمشاركة في المبادرة



www.sudantobefirst.com

نسخة يونيو 2026



المرحلة الرابعة

الريادة العالمية



المدة:
10 سنوات
وما بعدها



الإدارة:
حكومات
منتخبة متعاقبة



المرحلة الثالثة

صناعة السودان العظيم (GSMG)



المدة:
من 6 إلى 8 سنوات



الإدارة:
حكومة صناعة
السودان العظيم
(GSMG)



المرحلة الثانية

التعافي وإعادة البناء



المدة:
من عامين
إلى ثلاثة أعوام



الإدارة:
حكومة الأزمة



المرحلة الأولى

إدارة الأزمة والحرب



أرقام بنود
الجزء (3)
1.6 - 1.9

1.6 ، 1.7
1.9 ، 1.8



المدة:
غير محددة



الإدارة:
حكومة الأزمة



للتوقيع
امسح الرمز

هل تتمنى أن ترى هذه الخارطة واقعاً بُنى عليه السودان،
ودستوراً تلتزم به الحكومات قبل المواطنين؟

إذا اقتنعت بها بعد قراءتها...

• وقع فقط على ميثاق العهد والوعد للسودان،

• ثم أدغ من حولك للتوقيع، حتى نصل

إلى المليون الأول.

• عندما نمتلك الكتلة الوطنية القادرة على المطالبة باعتماد هذه الخارطة،

مرجعاً رسمياً لبناء الدولة السودانية وإنهاء الحرب وصناعة المستقبل.



www.sudantobefirst.com

البند 1.6: مجلس أمناء الدولة.

1.6.1 التعريف والشرعية

مجلس أمناء الدولة هو المستوى السادس في هرم المسؤوليات، والأول في هيكل حكومة الأزمة، ويُعد أعلى مؤسسة تمثيلية شعبية في المرحلة الأولى من خارطة طريق السودان أولاً. ويمثل المجلس حلقة الوصل بين المجتمع القاعدي ممثلاً في العشریات والسلطات المركزية العليا ممثلة في حكومة الأزمة وبرلمانها. ويُعد المجلس هيئة تمثيلية رقابية واستفتائية عليا، لا تمارس عملاً تنفيذياً مباشراً، وتُمنح له الشرعية عبر تفويض شعبي صادر من مجالس نخب العشریات. يضم المجلس ممثلاً واحداً عن كل عشيرة في السودان، ويُعتبر كل عضو مؤتمناً على 10,000 مواطن من أبناء عشيرته.

ويُشترط في الأعضاء توفر صفات: الوطنية، والحكمة، والصلابة، والكفاءة التقنية، والتأهيل الأكاديمي، وكاريزما القيادة، إضافة إلى متطلبات البند 1.2.4.

1.6.2 التكوين والانعقاد

تُصوّد كل عشيرة عضواً واحداً هو الأكثر كفاءة والأكثر استيفاءً للصفات التفضيلية.

شرعية الانعقاد يُعتبر المجلس قانونياً ومخوًلاً بممارسة صلاحياته فور اكتمال تسمية 500 عضو من عشریات مكتملة، ويستمر في استقبال الأعضاء الجدد فور اكتمال تشكيل عشرياتهم.

مدة العضوية وسحب التفويض

- تستمر عضوية العضو ما دام يحمل تفويضاً سارياً من عشيرته.
- يجوز للعشيرة سحب التفويض وفق آلية داخلية واضحة.
- يُحظر على عضو المجلس شغل أي منصب تنفيذي أو عسكري خلال فترة عضويته منعاً لتضارب المصالح.

1.6.3 وثائق الترشح والشروط

- تفويض موقع من مجلس نخب العشرية.
- السجل السكاني الكامل للعشرية.
- وصف جغرافي دقيق لمكان سكن العشرية داخل السودان.

1.6.4 حالات الاستبعاد

- عدم تقديم الوثائق المطلوبة.
- عدم استيفاء شروط الأهلية أو السلامة النفسية والسلوكية.
- صدور حكم قضائي يمس الشرف أو الأمانة.
- ثبوت تضارب مصالح أو ممارسة نشاط سياسي حزبي أثناء العضوية.

1.6.5 الدور والوظائف

يُعد المجلس المرجعية الشعبية العليا في مرحلة ما قبل الانتخابات، ويوفر الشرعية الوطنية للقرارات المصيرية. وأي تصويت أو مصادقة يصدر عنه يُعتبر بمثابة استفتاء جماهيري واسع.

1. تسمية برلمان الأزمة

يقوم المجلس بتسمية برلمان الأزمة الذي يختار حكومة الأزمة، ثم يصادق المجلس على الحكومة بعد تسميتها.

2. المصادقة على الاتفاقيات الخارجية

لا تُعد أي اتفاقية دولية أو قرار مصري نافذاً قبل مصادقة المجلس عليه، وذلك بالتنسيق مع حكومة الأزمة وبرلمانها، دون التدخل في صلاحياتهما التنفيذية اليومية.

3. المصادقة على قرارات الحرب والسلام

يصادق المجلس على قرارات الحرب واتفاقيات السلام بعد الاطلاع على التقارير الأمنية المختصة.

4. سحب الثقة

يجوز للمجلس سحب الثقة من حكومة الأزمة أو برلمان الأزمة عند الإخلال الجسيم بالمهام، وذلك وفق إجراءات محددة تشمل جلسة استماع رسمية، وبأغلبية ثلثي الأعضاء.

1.6.6 العلاقة مع مؤسسات الدولة

- يعمل المجلس بتناغم مع حكومة الأزمة وبرلمانها دون التدخل في صلاحياتهما التنفيذية أو التشريعية اليومية.
- يدعم خطط إنهاء الحرب بما لا يمس سيادة الدولة ووحدتها أراضيها.
- يلتزم المجلس بعدم السماح بأي جيش مواز للجيش الوطني السوداني.
- يدعم خطط إصلاح وتطوير الجيش الوطني وفق الآليات المنصوص عليها في خارطة الطريق.

1.6.7 التعبئة المجتمعية

- يحق للمجلس تعبئة قواعده المجتمعية بوسائل قانونية سواء كانت سلمية أو خلافه لمواجهة التهديدات التي تستهدف ثوابت الدولة أو أمنها القومي.
- ويعمل كل عضو على استنفار أبناء عشيرته لدعم القرارات الوطنية، ومقاطعة الكيانات أو الأفراد الذين يرفضون الامتثال لقرارات حكومة الأزمة، ومساندة الحكومة في تنفيذ مهامها والدفاع عن مسار السلام والاستقرار.

1.6.8 كيفية انعقاد الجلسات وشرعية التصويت

- يمكن لأعضاء كل محلية تفويض عضو واحد يمثلهم في الجلسات.
- يمكن استخدام وسائل إلكترونية آمنة إذا توفرت الشروط الفنية.
- يُعتبر أي قرار يحصل على النصف + 1 قرارًا نافذًا.
- أما سحب الثقة فيتطلب أغلبية الثلثين.

1.6.9 الفوائد الإضافية

يمنح المجلس، عند اكتماله، إحصاءً سكانياً وطنياً دقيقاً (عدد الأعضاء $\times 10,000$)، يشمل:

التصنيفات الاجتماعية

- العمر
- النوع
- التركيبة الأسرية

التصنيفات الصحية

- الإعاقة
- الأمراض المزمنة
- الاحتياجات الصحية

التصنيفات الاقتصادية

- الدخل
- الأنشطة الإنتاجية
- أوضاع العمل

التصنيفات التعليمية والمهنية

- المستوى التعليمي
- المؤهلات
- الخبرات

يمثل هذا الإحصاء قاعدة بيانات وطنية تدعم التخطيط العادل للخدمات والموارد، وبرامج التوظيف والتنمية، وتعزز الشفافية والشرعية في أي عملية سياسية أو اقتصادية مستقبلية.

البند 1.7: الحاضنة الوطنية

1.7.1 التعريف

تمثل الحاضنة الوطنية الإطار الوطني الواسع الذي يجمع القوى السياسية والمجتمعية السودانية الراغبة في دعم خارطة طريق السودان أولاً. وتعمل الحاضنة كمساحة مفتوحة للحوار الوطني وتبادل الرؤى، دون أي تأثير مباشر على قرارات حكومة الأزمة أو برلمان الأزمة أو مجلس أمناء الدولة وبقيّة الهياكل المحلية.

وتهدف الحاضنة إلى:

- إشراك مختلف مكونات المجتمع السوداني في تقديم الرؤى والمقترحات
- دعم جهود المصالحة المجتمعية
- تعزيز التماسك الوطني
- توفير بيئة آمنة للحوار في ظل الحرب والانقسامات

ولا تمتلك الحاضنة الوطنية أي صلاحيات تنفيذية أو تشريعية أو رقابية، ولا تتدخل في عمل الهياكل الرسمية المعتمدة في خارطة الطريق.

1.7.2 الدور والوظائف

1. منصة للحوار الوطني

تُعد الحاضنة منبراً مفتوحاً لجميع القوى الوطنية لتقديم آرائها ومقترحاتها، لمؤسسات الدولة.

2. دعم التماسك الاجتماعي

تسهم الحاضنة في تعزيز الوحدة الوطنية، ومعالجة آثار الاستقطاب السياسي والقبلي والجهوي، وتشجيع الحوارات البناءة حول القضايا المصيرية.

3. تعزيز الثقة في المرحلة الانتقالية

من خلال المبادرات المجتمعية والفعاليات الوطنية، تعمل الحاضنة على بناء الثقة بين المواطنين ومؤسسات المراحل الانتقالية التي تسبق الانتخابات.

1.7.3 دور الأحزاب السياسية الحالية

- التكيف مع متطلبات المرحلة الانتقالية وتقديم المصلحة الوطنية على المصالح الحزبية.
- دعم حكومة الأزمة عبر النقد البناء والمقترحات العملية.
- المشاركة في الحوارات الوطنية لإنهاء الحرب وتحقيق الاستقرار.
- التواصل مع قواعدها لضمان إدماج مطالب المواطنين في الخطط الوطنية.

1.7.4 دور الإدارات الأهلية

- التوسط وحل النزاعات وتعزيز السلم المجتمعي.
- دعم مبادرات التنمية المحلية.
- تهيئة البيئات المحلية للعودة الآمنة للنازحين واللاجئين.

1.7.5 دور الطرق الصوفية

- نشر قيم التسامح والوسطية والانتماء الوطني.
- قيادة مبادرات الصلح المجتمعي.
- تعزيز الحشد الشعبي الإيجابي ضد خطاب الكراهية والتطرف.
- تقديم الدعم الاجتماعي والخيري عبر التكايا والخلوي.

1.7.6 مشاركة المرأة والشباب

- تشجع الحاضنة مشاركة المرأة والشباب ضمن كوادرها في الأنشطة المجتمعية والإعلامية والمبادرات التطوعية، عبر:
- غرف إعلامية لنشر الوعي الوطني ومحاربة خطاب الكراهية
- فرق عمل ميدانية لتعزيز التماسك المجتمعي والسلوك الوطني المسؤول

1.7.7 فوائد إضافية

- توفير قاعدة عريضة للوفاق الوطني.
- تشكيل جسر بين المجتمع ومؤسسات المرحلة الأولى.
- تهيئة الأرضية للمراحل اللاحقة من خارطة الطريق، وتعزيز الثقة بين المكونات السودانية.

1.8 برلمان الأزمة

1.8.1 التعريف

برلمان الأزمة هو الهيئة التشريعية والرقابية المؤقتة لحكومة الأزمة، ويُمنح الصلاحيات اللازمة لإصدار التشريعات المؤقتة، وممارسة الرقابة، وتوفير الإطار القانوني الذي يمكن الحكومة من أداء مهامها خلال الظروف الاستثنائية التي يمر بها السودان، بما يضمن تحقيق التوازن بين سرعة اتخاذ القرار والرقابة المؤسسية.

ويُشترط في أعضاء البرلمان ما يلي:

1. أن يكونوا، على الأقل، أعضاءً في مجالس ركائزهم، للتأكد من أهليتهم المجتمعية.
2. استيفاء جميع متطلبات البند (1.2.4).
3. عدم وجود اعتراضات جوهرية موثقة تتعلق بالأهلية أو النزاهة أو السلوك العام، أو وجود خلافات كبيرة عليهم بسبب ماضٍ سياسي.
4. عدم الجمع بين عضوية البرلمان وأي منصب تنفيذي أو عسكري أو نشاط حزبي نشط طوال فترة العضوية، ضماناً لاستقلالية البرلمان ومنعاً لتضارب المصالح.

1.8.2 آلية تشكيل برلمان الأزمة

حالما يصل عدد أعضاء مجلس أمناء الدولة إلى (500) عضو، ينعقد المجلس ويباشر اختيار أعضاء برلمان الأزمة وفق الضوابط المعتمدة، ويستمر في استكمال تشكيله كلما دعت الحاجة إلى ذلك بما يضمن استمرارية عمله وكفاءته.

1.8.3 عدد الأعضاء

يتكون برلمان الأزمة من عدد يتراوح بين (100) و(150) عضواً، بما يحقق الكفاءة وسرعة اتخاذ القرار ويحد من الترهل المؤسسي.

1.8.4 المهام والوظائف

1. تسمية حكومة الأزمة

يتولى برلمان الأزمة تسمية رئيس حكومة الأزمة وأعضائها من الشخصيات الوطنية المشهود لها بالكفاءة والنزاهة والقبول العام، ثم يرفع التشكيل إلى مجلس أمناء الدولة للمصادقة عليه.

2. إقرار التشريعات المؤقتة

إصدار القوانين والإجراءات المؤقتة اللازمة لتمكين حكومة الأزمة من تنفيذ مهامها وتحقيق الاستقرار وإنهاء الحرب.

3. المصادقة على القرارات الاستراتيجية

دراسة ومراجعة القرارات ذات الأثر الوطني أو الاستراتيجي الممتد، والمصادقة عليها قبل رفعها إلى مجلس أمناء الدولة لاعتمادها بصورة نهائية.

4. الرقابة على حكومة الأزمة

ممارسة الرقابة المؤسسية على أداء حكومة الأزمة، ومتابعة تنفيذ خططها، وضمان الشفافية والمساءلة وحسن إدارة الموارد.

5. المشاركة الاستشارية في اللجان

يجوز لأعضاء البرلمان المشاركة في اللجان التي تشكلها حكومة الأزمة بصفة استشارية، لتقديم الخبرات الفنية والقانونية دون ممارسة أي صلاحيات تنفيذية مباشرة.

6. التواصل مع مجلس أمناء الدولة

التنسيق المستمر مع مجلس أمناء الدولة بما يضمن انسجام القرارات الوطنية مع الإرادة الشعبية والتوجهات الاستراتيجية للدولة.

7. تلقي المقترحات من الحاضنة الوطنية

يتلقى برلمان الأزمة الإحاطات والمقترحات والتوصيات الصادرة عن الحاضنة الوطنية، ويحيلها إلى اللجان المختصة لدراستها، ثم يصدر بشأنها التوصيات أو القرارات المناسبة إذا كانت تسهم في تعزيز الاستقرار أو تحسين الأداء الحكومي أو دعم الوحدة الوطنية.

8. دعم المصالحات الوطنية

الإسهام في دعم جهود المصالحات القبلية والمجتمعية، خصوصاً خلال مرحلة التعافي من الحرب، بالتكامل مع الحاضنة الوطنية ومؤسسات الدولة.

1.8.5 التكوين النوعي للبرلمان

يُراعى في اختيار أعضاء برلمان الأزمة تحقيق التوازن بين أربع فئات رئيسية:

1. الكفاءات المهنية والأكاديمية لتقديم الخبرات في التشريع والرقابة والاقتصاد والإدارة والخدمات.
2. الخلفيات الأمنية والعسكرية للمساهمة في ملفات الأمن والدفاع وإعادة هيكلة المؤسسات الأمنية.
3. الخلفيات السياسية والتفاوضية لدعم ملفات الحوار الوطني والعلاقات الخارجية والتفاوض.
4. حكماء المجتمع والزعامات الوطنية ورجال الأعمال الوطنيون لدعم جهود المصالحات، وتعزيز الثقة المجتمعية، والإسهام في معالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية.

1.8.6 مدة الولاية والتسليم

يستمر برلمان الأزمة في أداء مهامه حتى انعقاد البرلمان المنتخب المنصوص عليه في المرحلة الثالثة. ويجوز لمجلس أمناء الدولة إجراء الإحلال أو الاستبدال عند شغور أي مقعد أو فقدان أحد الأعضاء شروط العضوية، وفق الآليات المعتمدة، بما يضمن استمرارية عمل البرلمان وكفاءته. وتنتهي ولاية برلمان الأزمة تلقائياً عند انعقاد البرلمان المنتخب، وتنتقل إليه جميع الصلاحيات التشريعية والرقابية بصورة منظمة، بما يضمن استمرارية مؤسسات الدولة وعدم حدوث أي فراغ دستوري أو تشريعي.

1.8.7 أهم المزايا

1. **شرعية شعبية ومصادقية عالية**
يستمد البرلمان شرعيته من مجلس أمناء الدولة، ويخضع أعضاؤه للتدقيق المجتمعي والإعلامي، بما يعزز الثقة والشفافية.
2. **تكوين نوعي محدود العدد**
يضم عددًا محدودًا من الأعضاء، بما يحقق سرعة اتخاذ القرار وكفاءة الأداء.
3. **تنوع الخلفيات والخبرات**
يجمع بين الخبرات المهنية والأمنية والسياسية والاجتماعية، بما يحقق التكامل في معالجة مختلف القضايا الوطنية.
4. **دور تشريعي ورقابي متوازن**
يجمع بين إصدار التشريعات المؤقتة ومراقبة أداء الحكومة، بما يضمن التوازن بين السلطة والمسؤولية.
5. **مراجعة القرارات الاستراتيجية**
يضمن أن تخضع القرارات الوطنية الكبرى للدراسة والمراجعة قبل اعتمادها، بما يعزز جودة القرار الوطني.
6. **الاستفادة من الخبرات الوطنية**
يتيح الاستفادة من خبرات أعضاء البرلمان داخل اللجان الاستشارية المتخصصة التي تشكلها حكومة الأزمة.
7. **دعم المصالحات والوحدة الوطنية**
يسهم، بالتكامل مع الحاضنة الوطنية، في دعم المصالحات المجتمعية وتعزيز الوحدة الوطنية وإعادة بناء الثقة بين مكونات المجتمع.



مركز السودان أولاً

للدراستات والتخطيط الاستراتيجي
Sudan First Center for Strategic Studies and Planning

8. حاضنة للكفاءات الوطنية المستقبلية

يشكل قاعدة وطنية لإعداد القيادات والخبرات التي يمكن الاستفادة منها في مرحلتي التعافي وصناعة السودان العظمي

9. التوازن بين الشرعية والكفاءة

يجمع بين التمثيل الشعبي غير المباشر عبر مجلس أمناء الدولة، وبين اختيار الكفاءات الوطنية، بما يحقق التوازن بين الإرادة الشعبية والكفاءة المؤسسية، ويعزز جودة التشريع والرقابة خلال المرحلة الانتقالية.

مركز السودان أولاً

للدراستات والتخطيط الاستراتيجي

Sudan First Center for Strategic Studies and Planning



1.9 حكومة الأزمة

1.9.1 التعريف

حكومة الأزمة هي حكومة وطنية انتقالية مؤقتة، محدودة العدد (20-23 عضواً تقريباً)، تتكون من رئيس للوزراء وعدد محدود من الوزراء، ويُختار أعضاؤها بعناية فائقة من بين السودانيين والسودانيات الذين تتوافر فيهم الكفاءة والتميز والنزاهة والقدرة على القيادة في الظروف الاستثنائية.

تُوزع الاختصاصات بين رئيس الوزراء والوزراء بصورة واضحة، وتتخذ جميع القرارات بالأغلبية، بما يضمن إنهاء أحادية القرار، وترسيخ مبادئ العمل المؤسسي والحوكمة الرشيدة. وتُكلف الحكومة بإنهاء الحرب، والمحافظة على وحدة الدولة، ومعالجة آثار الحرب، وتهيئة البلاد للانتقال إلى المرحلة التالية من خارطة طريق السودان أولاً، على ألا تتجاوز مدة عملها عامين من تاريخ انتهاء الحرب.

1.9.2 كيفية التشكيل

ملاحظة: يتم تشكيل برلمان الأزمة وحكومة الأزمة بصورة مترابطة وفق الآلية الآتية:

آلية تشكيل حكومة الأزمة

- ينعقد مجلس أمناء الدولة فور اكتمال عضوية (500) عضو من عشريات مكتملة، ويباشر ممارسة صلاحياته الدستورية.
- يقوم مجلس أمناء الدولة بتشكيل برلمان الأزمة وفق الضوابط المنصوص عليها في البند (1.8).
- يتولى برلمان الأزمة اختيار رئيس الوزراء وأعضاء حكومة الأزمة من الشخصيات الوطنية المشهود لها بالكفاءة والنزاهة والقبول العام، وفق المعايير المعتمدة.
- تُرفع التشكيلة الحكومية إلى مجلس أمناء الدولة للمصادقة النهائية واعتمادها.
- بعد اعتمادها، تقود حكومة الأزمة، بالتنسيق مع مجلس أمناء الدولة وبرلمان الأزمة، جهود التعبئة الوطنية والدبلوماسية الشعبية والرسمية لحشد التأييد الداخلي والخارجي، وتعزيز الاعتراف بالحكومة ودعم مهامها.

1.9.3 المهام والوظائف

أولاً: إدارة الدولة واستمرار الخدمات

- تتولى حكومة الأزمة إدارة شؤون الدولة خلال المرحلة الانتقالية، مع إعطاء الأولوية لاستمرار الخدمات الأساسية، وذلك من خلال:
- ضمان استمرارية خدمات الصحة والتعليم والمياه والكهرباء والنقل والاتصالات رغم ظروف الحرب.
 - التنسيق مع المنظمات الوطنية والدولية لضمان وصول المساعدات الإنسانية والإغاثية بشفافية وعدالة.
 - إدارة الملفات الاقتصادية العاجلة من خلال خطط إسعافية قصيرة المدى، وتشجيع مبادرات الإنتاج والاكتفاء الذاتي.
 - تمكين الشباب والمرأة عبر برامج وطنية تسهم في نشر الوعي، ومكافحة خطاب الكراهية، والمشاركة في خدمة المتضررين.

ثانياً: إنهاء الحرب – المسار التفاوضي

- تعمل الحكومة على إنهاء الحرب عبر عملية تفاوض وطنية تستند إلى خارطة طريق السودان أولاً، مع الالتزام بالثوابت الآتية:
- عدم السماح بقيام أي جيش مواز للجيش الوطني السوداني.
 - عدم الاعتراف بأي سلطة أو كيان خارج الأطر الدستورية والمؤسسية المنصوص عليها في خارطة الطريق.
 - الحفاظ على وحدة التراب السوداني وسيادة الدولة.
- وتُمنح جميع الأطراف مهلة زمنية محددة للانضمام إلى المسار السياسي قبل الانتقال إلى الإجراءات الأخرى المنصوص عليها في هذا البند.

ثالثاً: الضمانات والرقابة

تلتزم حكومة الأزمة بأعلى معايير الشفافية والمساءلة، وذلك من خلال:

- خضوع جميع أعمالها لرقابة برلمان الأزمة.
- رفع التقارير الدورية إلى مجلس أمناء الدولة.
- نشر تقارير دورية للرأي العام حول سير الأداء والإنجازات.
- إخضاع أي تجاوز أو إساءة استعمال للسلطة للمساءلة الفورية وفق القانون.

رابعاً: آلية المواجهة الحاسمة (خيارات الردع الاستراتيجية)

إذا أصر أي شخص أو كيان سياسي أو عسكري على تهديد وحدة الدولة أو خرق الثوابت الوطنية، تتخذ حكومة الأزمة، بعد استنفاد الوسائل السلمية، الإجراءات الآتية:

1. إعلان حالة الطوارئ
- إعلان حالة الطوارئ وفق الأطر القانونية وبعد موافقة برلمان الأزمة.
2. التعبئة الوطنية الشاملة
- استنفار جميع الطاقات الوطنية داخل السودان وخارجه للمشاركة في حماية الدولة ودعم مؤسساتها.
3. تفعيل مستويات التكامل المجتمعي
- توجيه مجلس أمناء الدولة لاستنفار مستويات التكامل (الركائز، الألفيات، العشرية) وفق الصلاحيات المقررة.
- دعوة جميع المواطنين والمؤسسات إلى إعلان موقف واضح يساند الثوابت الوطنية ويرفض أي ممارسات تهدد وحدة الدولة أو سيادتها.



مركز السودان أولاً

للدراستات والتخطيط الاستراتيجي
Sudan First Center for Strategic Studies and Planning

4. تشكيل غرفة العمليات العليا

- تشكيل غرفة عمليات مشتركة تضم الخبرات العسكرية والأمنية المختصة لتنسيق الجهود الدفاعية.
- توحيد جميع القوات النظامية والقوات الشرعية تحت قيادة موحدة.

5. التمويل الوطني

- إنشاء صندوق الطوارئ الوطني لدعم جهود الدولة.
- تخصيص الموارد المالية اللازمة تحت رقابة برلمانية كاملة.
- قبول التبرعات والمساهمات الوطنية والدولية وفق الضوابط القانونية.

6. التحرك الدبلوماسي

- تفعيل الدبلوماسية الرسمية والشعبية لعزل الجهات المعرقلة للسلام.
- توضيح الحقائق للمجتمعين الإقليمي والدولي.
- حشد الدعم السياسي والإنساني لصالح الدولة السودانية.

7. التحالفات الدفاعية

- السعي إلى إبرام اتفاقيات دفاع مشترك مع الدول الصديقة،
- وفق ما تسمح به القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية،
- مع الحفاظ الكامل على سيادة السودان واستقلال قراره الوطني.



1.9.4 آليات التفاوض

تُشكّل حكومة الأزمة فريقين للتفاوض: فريقاً للتفاوض الداخلي، وفريقاً للتفاوض الخارجي، بحيث يتكامل عملهما لتحقيق أهداف المرحلة الانتقالية. ويقتصر التفاوض على الضمانات والترتيبات اللازمة لإنهاء الحرب، ورفع المعاناة عن المواطنين، وتحقيق العدالة، وتكافؤ الفرص، وترسيخ وحدة الدولة وسيادتها، دون المساس بالثوابت الوطنية المنصوص عليها في خارطة طريق السودان أولاً.

ويضم كل فريق تفاوض، على الأقل:

- عضواً من حكومة الأزمة.
 - عضواً من برلمان الأزمة.
 - خبراء وطنيين في القانون والدبلوماسية والاقتصاد والأمن والإدارة العامة.
 - خبراء في التخطيط الاستراتيجي ممن شاركوا في إعداد خارطة الطريق، لضمان توافق مخرجات التفاوض مع أهدافها.
- وتُعرض نتائج أي عملية تفاوض أولاً على حكومة الأزمة، ثم تُرفع إلى برلمان الأزمة للمراجعة والمصادقة، قبل إحالتها إلى مجلس أمناء الدولة لاعتمادها في القضايا المصيرية.

1.9.5 آلية إدارة الملفات

نظراً لأن حكومة الأزمة حكومة مهام خاصة ومحددة المدة، فإنها تعتمد هيكلًا حكومياً مرناً يتكون من رئيس للوزراء وعدد محدود من الوزراء، مع إمكانية تشكيل لجان فنية أو استشارية متخصصة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

ويتولى كل وزير إدارة وزارته والإشراف على تنفيذ السياسات العامة، مع الاستعانة بالخبرات الوطنية واللجان الفنية في معالجة الملفات المتخصصة.

ويجوز للحكومة تشكيل لجان مؤقتة في مجالات مثل:

- الخدمات.
- الاقتصاد.
- الأمن والإصلاح العسكري.
- التفاوض والعلاقات الخارجية.
- العدالة والعدالة الانتقالية.
- الإعلام والتواصل المجتمعي.
- أي ملفات أخرى تقتضيها متطلبات المرحلة.

وتضم هذه اللجان، متى اقتضت الحاجة، ممثلين للشباب والمرأة، وخبراء وطنيين من داخل أجهزة الدولة وخارجها.

وتُرفع توصيات اللجان إلى مجلس الوزراء، وتُتخذ القرارات بالأغلبية، بينما تُحال القرارات ذات الأثر الاستراتيجي إلى برلمان الأمة، ثم إلى مجلس أمناء الدولة وفق التسلسل المؤسسي المعتمد.

كما تصدر الحكومة تقريراً دورياً يُنشر للرأي العام، يتضمن أبرز الإنجازات، والتحديات، ومستوى تنفيذ الخطط، تعزيزاً للشفافية والمساءلة.

1.9.6 تنوع الخلفيات

يُراعى في اختيار أعضاء حكومة الأزمة تحقيق التوازن بين أربع فئات رئيسية من الخبرات الوطنية:

1. الكفاءات المهنية والتنفيذية

لإدارة ملفات الدولة التنفيذية والخدمية والاقتصادية بكفاءة عالية.

2. الخلفيات الأمنية والعسكرية

لتقديم الخبرة في القضايا العسكرية والأمنية، والمساهمة في إعادة تنظيم المؤسسات النظامية.

3. الخلفيات السياسية والتفاوضية

لإدارة ملفات الحوار الوطني، والتفاوض، والعلاقات الخارجية.

4. حكماء المجتمع والزعامات الوطنية ورجال الأعمال الوطنيون

للإسهام في معالجة الاحتقان المجتمعي، ودعم جهود المصالحة، وتعزيز التماسك الوطني، والمشاركة في المبادرات التنموية.

ويُسند إلى هذه الفئة دور فاعل في الوساطة والإصلاح المجتمعي، بالتنسيق مع الحاضرة الوطنية والجهات المختصة.

1.9.7 المشروعية

تستمد حكومة الأزمة مشروعيتها من مجموعة من المرتكزات الوطنية المتكاملة، التي تمنحها الشرعية الشعبية والمؤسسية، وتتمثل في الآتي:

1. الشرعية الشعبية

تنبع الشرعية الأساسية من المواطنين عبر مستويات التكامل والوفاق الوطني

(الركائز، والألفيات، والعشريات)، التي تُصعد ممثليها بصورة منظمة

حتى الوصول إلى مجلس أمناء الدولة.

2. الشرعية المؤسسية

يمنح مجلس أمناء الدولة الشرعية الشعبية العليا من خلال اعتماده لحكومة الأمانة، بينما يمارس برلمان الأمانة دوره في الرقابة والتشريع، بما يحقق التوازن المؤسسي، ويمنع احتكار القرار.

3. طبيعة المهام الاستثنائية

تستمد الحكومة مشروعيتها كذلك من طبيعة تكليفها المؤقت، والمتمثل في إنهاء الحرب، والمحافظة على وحدة الدولة، ومعالجة آثارها، دون أن يكون لها أي هدف يتعلق بالاستمرار في السلطة أو تحقيق امتيازات سياسية.

4. التأييد الوطني

تتعزز شرعية الحكومة كلما اتسعت دائرة الدعم الشعبي والسياسي، وانضمت إليها القوى الوطنية، والإدارات الأهلية، والطرق الصوفية، ومنظمات المجتمع، وسائر المكونات السودانية.

5. التعاون والاعتراف الدولي

بعد تثبيت شرعيتها داخلياً، تعمل الحكومة على بناء علاقات متوازنة مع المنظمات الإقليمية والدولية والدول الصديقة، انطلاقاً من احترام السيادة الوطنية، والسعي لإنهاء الحرب، وتخفيف المعاناة الإنسانية، وتحقيق الاستقرار.

1.9.8 آليات التنفيذ

تبدأ حكومة الأزمة مباشرة بعد اعتمادها في تنفيذ برنامجها الوطني وفق خطة زمنية واضحة، تستند إلى الأولويات الوطنية ومؤشرات أداء قابلة للقياس، مع الالتزام الكامل بالشفافية والمساءلة.

1. التنفيذ المباشر للمهام

- مباشرة تنفيذ برنامج الحكومة فور تشكيلها، وفق أولويات المرحلة.
- توزيع الاختصاصات بين رئيس الوزراء والوزراء بصورة واضحة.
- إعداد خطط تنفيذية وجدول زمنية لكل وزارة، مع تحديد مؤشرات لقياس الأداء.

2. الاستفادة من مستويات التكامل

- تعتمد الحكومة على مستويات التكامل والوفاق الوطني (الركائز، والأليات، والعشريات) بوصفها شبكة مجتمعية للتواصل والتنفيذ والمتابعة، بما يضمن:
- وصول المعلومات والتوجيهات إلى المواطنين.
 - رفع الاحتياجات والمقترحات من المجتمع إلى مؤسسات الدولة.
 - تنظيم توزيع الخدمات والمساعدات بصورة عادلة.
 - تعزيز الرقابة المجتمعية على تنفيذ الخطط.

3. إدارة الملف الإنساني

- تنسق الحكومة مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية من أجل:
- إنشاء وتشغيل مراكز الإغاثة.
 - إيصال المساعدات الإنسانية بصورة عادلة وشفافة.
 - تقديم الخدمات الصحية والغذائية والإيوائية للمناطق المتضررة.
 - دعم برامج العودة الطوعية وإعادة الاستقرار.

4. الشراكة المجتمعية

- تعتمد الحكومة مبدأ الشراكة مع الحاضنة الوطنية، والإدارات الأهلية، ومؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص، والفعاليات الشعبية، بما يعزز المشاركة المجتمعية في تنفيذ برامج السلام والاستقرار وإعادة البناء.

5. المتابعة والتقييم

تنشئ الحكومة وحدة مستقلة للمتابعة والتقييم تتولى:

- قياس مستوى تنفيذ الخطط.
- تقييم أداء الوزارات بصورة دورية.
- إعداد تقارير دورية تتضمن جوانب القوة والتحديات.
- تقديم التوصيات اللازمة لتحسين الأداء.
- دعم مبادئ الشفافية والمساءلة المؤسسية.

6. إدارة المخاطر

تراجع الحكومة بصورة دورية المخاطر المحتملة التي قد تعيق تنفيذ برامجها، وتضع خططاً بديلة للتعامل معها، بما يضمن استمرارية مؤسسات الدولة والمحافظة على الاستقرار في مختلف الظروف.

7. التحضير لمرحلة التعافي

تعمل الحكومة، بالتوازي مع مهامها الأساسية، على تهيئة البلاد للانتقال إلى مرحلة التعافي، وذلك من خلال:

- إعداد برامج جبر الضرر وتعويض المتضررين.
- وضع أسس إعادة الإعمار.
- دعم المصالحات المجتمعية وإعادة بناء الثقة.
- إعداد المؤسسات والخطط اللازمة لانطلاق المرحلة التالية من خارطة الطريق.

1.9.9 أهم مزايا حكومة الأزمة

1. الشرعية الوطنية الواسعة

تستند الحكومة إلى تفويض شعبي منظم عبر مستويات التكامل والوفاق الوطني، وتحظى بشرعية مؤسسية من برلمان الأزمة ومجلس أمناء الدولة، بما يعزز قبولها الوطني.

2. الكفاءة وسرعة اتخاذ القرار

يساعد العدد المحدود لأعضاء الحكومة وطبيعة اختيارهم النوعية على سرعة الاستجابة للأزمات، وتقليل البيروقراطية، ورفع كفاءة الأداء التنفيذي.

3. تنوع الخبرات

تجمع الحكومة بين الخبرات المهنية، والأمنية، والسياسية، والاجتماعية، بما يضمن معالجة متوازنة لمختلف القضايا الوطنية.

4. الحوكمة والشفافية

تعتمد الحكومة آليات جماعية لاتخاذ القرار، وتخضع لرقابة برلمان الأزمة واعتماد مجلس أمناء الدولة، بما يعزز الشفافية والمساءلة ويحد من الانفراد بالسلطة.

5. الارتباط المباشر بالمجتمع

تستفيد الحكومة من شبكة مستويات التكامل (الركائز، والألفيات، والعشريات)، بما يضمن وصول الخدمات والمعلومات والمساعدات إلى المواطنين بكفاءة، ويعزز المشاركة المجتمعية في تنفيذ الخطط الوطنية.

6. القدرة على إدارة الأزمات والتفاوض

تمتلك الحكومة فرقاً متخصصة لإدارة ملفات التفاوض، والعلاقات الخارجية، والأمن، والاستقرار، بما يعزز قدرتها على التعامل مع التحديات المعقدة.

7. المرونة المؤسسية

تعتمد هيكلًا حكوميًا رشيقًا، مع إمكانية تشكيل لجان فنية واستشارية متخصصة كلما اقتضت الحاجة، مما يزيد من كفاءة الأداء وسرعة الإنجاز.

8. دعم السلام والمصالحة

تعمل الحكومة بالتكامل مع الحاضنة الوطنية، والإدارات الأهلية، والطرق الصوفية، ومؤسسات المجتمع المختلفة، لدعم جهود السلام، ومعالجة آثار الحرب، وتعزيز التماسك الاجتماعي.

9. التمهيد لبناء الدولة

تهيئ الحكومة البيئة المناسبة للانتقال المنظم إلى مرحلة التعافي، ثم إلى مرحلة صناعة السودان العظيم، وفق التسلسل الزمني والمؤسسي الذي تحدده خارطة الطريق.

10. وضوح المهمة وسقفها الزمني

ترتبط حكومة الأزمة بمهام وطنية محددة، وسقف زمني واضح، ينتهي بانتهاء مسؤوليتها في إنهاء الحرب وتهيئة الدولة للمرحلة التالية، بما يعزز الثقة الوطنية، ويحول دون تحولها إلى سلطة دائمة.